

قرر :

مادة ١ - ووفق على قرار مجلس معاذة كفر الشيخ المشار اليه بتأجير مبنى المحافظة الحالي الى جمعية المبرة بايجار اسمي قدره ١٢ ج.م. سنويا لمدة ٣٠ عاما وذلك بعد الانتقال الى مبنى المحافظة الجديد .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢١٩ لسنة ١٩٦٤

بالعفو عن العقوبة المحكوم بها على : محمود مرسي زيادة
من محكمة جنايات الجيزة بتاريخ ١٢ من أكتوبر سنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ،

وعلى المادة ٧٤ من قانون العقوبات ؛

قرر :

مادة ١ - يعفى من العقوبة المحكوم بها على : محمود مرسي زيادة من محكمة جنايات الجيزة بتاريخ ١٢ من أكتوبر سنة ١٩٦٣ في الجناية رقم ١١٣٧ لسنة ١٩٦١ بندر امباية (رقم ٣٩ لسنة ١٩٦١ كلى الجيزة) ويعفى كذلك عن العقوبات التبعية وعن جميع الآثار المختلفة المترتبة على العقوبة المحكوم بها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢١٧ لسنة ١٩٦٤

باحالة موظف إلى الاستيداع

رئيس الجمهورية

بعد لاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

وعلى المادة رقم ١١٦ مكرر من قانون نظام موظفي الدولة بشأن إحالة الموظفين المعينين على وظائف دائمة الى الاستيداع ؛

قرر :

مادة ١ - يحال السيد / ثابت لوقا حنا الكاتب من الدرجة السابعة بمنطقة الوجه القبلي التوينية الى الاستيداع لمدة أقصاها سنتان .

مادة ٢ - على وزير التكوين تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٢١ لسنة ١٩٦٤

الإذن خمسة وعشرين شخصا بالتجنس بجنسيات اجنبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

وعلى المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرار:

مادة ١ - يؤذن للحمسة والعشرين شخصا (السيد / هنري يوسف ملك وآخرون) المدوجة أسماؤهم بالكشف المرافق بالتجنس بالجنسيات الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير عام الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

كشف

أسماء طالبي الاذن بالتجنس بجنسية أجنبية

الجنسية	الاسم
البنانية	السيد / هنري يوسف ملك
»	زوجته : كرنيليا بابا دولو
»	ابنه : يوسف هنري ملك
»	السيد / أنطون تامر بدوي
»	السيدة / أرستين جورج حبيب أبو زيد
اليونانية	السيد / أرست جورج امير
»	زوجته : انجيلينا أنا ماري ثيوفانيس
»	السيد / كوستا نيقولا كاريتو
الروسية	السيدة / ماتينج خاتشيك أردجيان أرملة مانوك أرويان
»	السيد / أوانيك نيشان أوانيك أفديكان
البنانية	» هنري يوسف توما طعمة
اليونانية	» اسبيريدون اطناش ديمتريو
الاطالية	» ارمنديو باريزي باسكولا
البنانية	» جول اسبيريدون سعد
»	السيدة / مارجريت برجس سليمان (زوجته)

الجنسية	الاسم
البنانية	ابنته : الأتسة / ماري أوجيني جول
»	ابنته : الأتسة / تيريز أوجيني جول
اليونانية	الأتسة / امباسيا بركريستودولو
الروسية	السيد / هوفانيس ارتين رستوميان
اليونانية	» ديمتري نقولا اكسيناكسي
البنانية	» أنطون نقولا خوري
»	ابنته : السيد / الياس أنطون نقولا خوري
»	السيد / اميل نقولا يواكيم
»	زوجته : السيدة / برسفوني اشيل خريستودوليس
»	السيد / نقولا اميل يواكيم

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٢٢ لسنة ١٩٦٤

بالإذن لشخص بالتجنس بالجنسية اللبنانية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر بتاريخ ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وعلى المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩

قرار:

مادة ١ - يؤذن للسيد / اميل ايلي ثابت المقيم ببيروت بالتجنس بالجنسية اللبنانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير عام الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر